قـرار رئيـس جمهوريـة مصـر العربيـة

رقـم ١٠٧ لسنـة ١٩٩٥

بشـأن الموافقـة علـى اتفاقية التعاون الاقتصادى والفنى
بين حكومتى جمهورية مصر العربية ورومانيا
الموقعة فى بوخارست بتاريخ ٢٤ / ١١ / ١٩٩٤

رئيـس الجمهوريـة

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قـــرر :

(مـادة وحيـدة)

ووفق على اتفاقية التعاون الاقتصادى والفنى بين حكومتى جمهورية مصر العربية ورومانيا ، الموقعة فى بوخارست بتاريخ ٢٤ / ١١ / ١٩٩٤ ، وذلك مـع التحفـظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٣ ذى القعدة سنـة ١٤١٥ هـ
(الموافق ١٣ أبريـــل سنة ١٩٩٥م) .

حسنـى مبـارك

اتفاقيـة

للتعـاون الاقتصـادى والفنـى

بيـن

حكومـة جمهوريـة مصر العربيـة وحكومـة رومانيـا

إن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة رومانيا (يشار لهما فيما بعد بالأطراف).

رغبة منهما فى تدعيم العلاقات الاقتصادية بين جمهورية مصر العربية ورومانيا بهدف تنمية التعاون الاقتصادى والفنى بين البلدين

قد اتفقتا على ما يلى :

مـادة (١)

تقوم الأطراف فى نطاق قوانينهم ولوائحهم السارية المفعول بتشجيع وتنمية التعاون الاقتصادى والفنى بين جمهورية مصر العربية ورومانيا

كما يعبر الأطراف عن اهتمامهم بتنمية علاقات التعاون الاقتصادى بينهم والذى يتركز فى المجالات الرئيسية للنشاط الاقتصادى بالبلدين ويهدف على وجه الخصوص إلى ما يلى :

(أ) تدعيم وتنمية اقتصاد البلدين لمواجهة احتياجاتهما المتزايدة للمواد الخام والوقود والطاقة والآلات والمعدات والمواد الغذائية والسلع الاستهلاكية .

(ب) تهيئة الظروف التى تكفل الاستخدام الأمثل للموارد البشرية والطبيعية للبلدين ومنتجاتهما .

(ت) تحسين وحماية البيئة .

(ث) تشجيع وتنمية الاستثمارات المتبادلة .

مـــادة (٢)

يعمل الأطراف على تشجيع قيام علاقات تجارية بين الأفراد والمؤسسات والهيئات والشركات المعنية فى كلا البلدين وممثليهم المخولين بذلك بموجب القوانين واللوائح والمشار إليهم فيما بعد (بعبارة القائمين بإدارة النشاط الاقتصادى) للدخول فى علاقات مباشرة فيما بينهم بغرض إقامة مشروعات مشتركة للتعاون الاقتصادى والفنى .

مـــادة (٣)

تقوم الأطراف بمساندة ودعم نشاط القائمين بإدارة النشاط الاقتصادى فى كلا البلدين لدى ممارستهم أى شكل من أشكال التعاون المتفق عليها فيما بينهم والتى تتمثل فى الآتى :

(أ) فى مجال التنقيب واستكشاف واستغلال المعادن فى البلدين أو فى بلد ثالث

(ب) فى مجال إعداد الدراسات والتصميمات للمبانى وغيرها من المشروعات الاقتصادية ذات الطابع الاجتماعى فى كلا البلدين ، بالاعتماد على المنتجات المحلية المتوافرة فى كل منهما .

(ت) التعاون فى مجال تصنيع المعدات والآلات وغيرها من قطع الغيار لسد حاجة الطلب المحلى فى كلا البلدين ، والتصدير لبلد ثالث .

(ث) التصنيع المشترك للسلع بالاعتماد على الناتج المحلى بكلا البلدين

(ج) إقامة مشروعات مشتركة أو أى شكل آخر من أشكال التعاون يتم الاتفاق عليه بين القائمين بإدارة النشاط الاقتصادى فى كلا البلدين

(ح) الانتفاع بالموانى والمناطق الحرة ومزايا وسائل النقل بين البلدين .

(خ) نقل وتبادل التكنولوجيا والمعلومات الفنية وتوثيقها .

(ر) تدريب الأفراد وتبادل الخبراء .

(ز) التعاون فى أسواق أطراف ثالثة فى مجالات تحقق المصالح المتبادلة .

إن أشكال التعاون المشار إليها ليست على سبيل الحصر ويمكن للقائمين بإدارة النشاط الاقتصادى فى كلا البلدين ممارسة أى شكل آخر يتفق مع مصالحهم المتبادلة .

مادة (٤)

يعمل الأطراف على تشجيع الاتصالات وتبادل الخبرة بين القائمين بإدارة النشاط الاقتصادى المتخصصين فى كلا البلدين فى المجالات الواردة ببنود هذه الاتفاقية بما يحقق التفاهم والمنفعة المتبادلة .

مادة (٥)

تعمل الأطراف فى إطار قوانينها ولوائحها على تنمية وتنويع مجالات التعاون بما يحقق المنفعة المتبادلة لها ولهذا الغرض سوف يقوم الأطراف بتكثيف الاتصالات فيما بينهم للاتفاق على تنفيذ برامج محددة تعتبر موضوعا لاتفاقيات مستقلة يبرمها القائمون بإدارة النشاط الاقتصادى فى كلا البلدين .

مادة (٦)

إن تفاصيل التعاون الاقتصادى والفنى سوف تتضمنها نصوص الاتفاقات والعقود التى يبرمها القائمون بإدارة النشاط الاقتصادى فى كلا البلدين والخاصة بكل مشروع منها على حدة

مادة (٧)

يقوم الأطراف باتخاذ الإجراءات الضرورية لتوفير الحماية اللازمة للاستخدام الصحيح لبراءات الاختراع ، والتراخيص والعلامات التجارية للشركات ، والأسرار التجارية وغيرها

من حقوق الملكية الفكرية التى تعتبر ملكا للقائمين بإدارة النشاط الاقتصادى فى كلا البلدين وذلك طبقا للقوانين واللوائح الخاصة السارية المفعول فى أى من البلدين والاتفاقيات الدولية التى يكونا طرفا فيها .

مادة (٨)

اتفق الأطراف على إنشاء لجنة مشتركة للتعاون الاقتصادى والفنى .

وتعقد تلك اللجنة اجتماعاتها سنويا بالتناوب فى جمهورية مصر العربية ورومانيا برئاسة وزارة التعاون الدولى فى جمهورية مصر العربية ووزارة التجارة فى رومانيا .

وتضم اللجنة المشتركة ممثلى المؤسسات والهيئات والشركات والأطراف الأخرى المعنية فى كلا البلدين .

تقوم اللجنة المشتركة بمراجعة العلاقات الاقتصادية والفنية بين حكومة جمهورية مصر العربية ورومانيا ، وتدعيما لهذه العلاقات تعمل على تحديد المجالات ذات المصلحة المشتركة فى كافة أوجه النشاط الاقتصادى .

كما تعمل اللجنة كوسيلة لتبادل المعلومات والاستشارات حول الموضوعات التى تقع فى نطاق اختصاصاتها وسوف تشجع وتسهل الاتصالات بين القائمين بإدارة النشاط الاقتصادى فى كلا البلدين .

وفى إطار اللجنة المشتركة تشكل لجنة فرعية تضم الخبراء فى الاقتصاد والسياسات المالية تجتمع مرتين سنويا لتبادل وجهات النظر والخبرات فى مجال الإصلاح الاقتصادى وترفع توصيات هذه الاجتماعات للوزارات المختصة فى البلدين ويجوز للجنة المشتركة الموافقة على إنشاء لجان أخرى فرعية للموضوعات التى تهم الطرفين .

مادة (٩)

إن البنود الواردة بهذه الاتفاقية لن تؤثر على الاتفاقيات الأخرى الثنائية ولاعلى الحقوق أو الالتزامات الخاصة بالطرفين الناشئة عن الاتفاقيات متعددة الأطراف التى يكونا طرفا فيها .

وفى ذات الوقت فإن بنود الاتفاقية لن تحد من حقوق أى من الطرفين فى اتخاذ ما يراه من إجراءات ضرورية لحماية أمنه القومى ، ولصحة وحياة الناس والحيوانات والنباتات وكذا حماية الفنون القومية والتاريخية والآثار .

يتم تسوية المنازعات التى قد تنشأ عن تفسير أو تطبيق هذه الاتفاقية فى إطار اللجنة المشتركة أو من خلال القنوات الدبلوماسية وذلك بناء على طلب أى من الطرفين .

مادة (١٠)

يتم التصديق على هذه الاتفاقية طبقا للقوانين السارية المفعول فى كل من البلدين .

ويقوم كل طرف بإخطار الطرف الآخر بإتمام الإجراءات القانونية اللازمة من جانبه لدخول هذه الاتفاقية حيز التنفيذ ، وتعتبر الاتفاقية قد دخلت حيز التنفيذ الفعلى من تاريخ الإخطار الثانى .

كما يمكن تعديل هذه الاتفاقية فى حالة اتفاق الطرفين كتابة على ذلك ويدخل التعديل حيز التنفيذ بذات الشروط المشار إليها .

فى التاريخ الذى تدخل فيه هذه الاتفاقية حيز التنفيذ يلغى اتفاق التعاون الاقتصادى والفنى طويل الأجل المبرم بين البلدين بالقاهرة فى ٢ مارس ١٩٧٨ والاتفاق طويل الأجل لزيادة التعاون الاقتصادى والعلمى والفنى والتبادل التجارى حتى سنة ٢٠٠٠ المبرم بالقاهرة فى ٢٥ نوفمبر ١٩٨٧ بين جمهورية مصر العربية وجمهورية رومانيا الاشتراكية .

وإنهاء العمل بتلك الاتفاقيات لن يؤثر على العقود التى أبرمت خلال فترة سريانها وإلى أن يتم تنفيذها بالكامل .

تظل هذه الاتفاقية سارية المفعول لمدة خمس سنوات تجدد بعدها لمدد متعاقبة تحدد كل منها بسنة واحدة مالم يقم أحد الطرفين بإخطار الطرف الآخر كتابة برغبته فى إنهائها قبل نهاية المدة المقررة لانتهاء صلاحيتها بثلاثة شهور.

وإنهاء العمل بهذه الاتفاقية لن يؤثر على العقود المبرمة خلال فترة سريانها وإلى أن يتم تنفيذها بالكامل .

وقعت فى بوخارست بتاريخ ٢٤ / ١١ / ١٩٩٤

من نسختين أصليتين باللغة الانجليزية .

عن

حكومة جمهورية مصر العربية

عن

حكومة رومانيا

وزارة الخارجيــة

قرار رقــم ٥٦ لسنــة ١٩٩٥

وزيــر الخارجيــة

بعد الاطلاع على قرار السيد / رئيس الجمهورية رقم ١٠٧ الصادر بتاريخ ١٩٩٥/٤/١٣ بشأن الموافقة على اتفاقية التعاون الاقتصادى والفنى بين حكومتى جمهورية مصر العربية ورومانيا ، الموقعة فى بوخارست بتاريخ ٢٤ / ١١ / ١٩٩٤ ؛

وعلى تصديق السيد / رئيس الجمهورية بتاريخ ١٣ / ٤ / ١٩٩٥ ؛

قــرر :

(مــادة وحيــدة)

تنشر فى الجريدة الرسمية اتفاقية التعاون الاقتصادى والفنى بين حكومتى جمهورية مصر العربية ورومانيا ، الموقعة فى بوخارست بتاريخ ٢٤ / ١١ / ١٩٩٤

ويعمل بها اعتبارا من ١٤ / ٦ / ١٩٩٥

صــــــدر بتاريــــخ ١٨ / ٦ / ١٩٩٥

وزيــر الخارجيــة

عمرو موسى